

بحار الأنوار

[147] ذلك الوقت مخالفة لعبدة الشيطان، وثانيها أن يراد بقرنيه حزباه اللذان يبعثهما لاغواء الناس، وثالثها أنه من باب التمثيل شبه الشيطان فيما يسول لعبدة الشمس ويدعوهم إلى معاندة الحق بذوات القرون التي تعالج الأشياء وتدافعها بقرونها ورابعها أن يراد بالقرن القوة، من قولهم أنا مقرر له أي مطيق، ومعنى التثنية تضعيف القوة كما يقال: مالي بهذا الامر يد ولا يدان، أي لا قدرة ولا طاقة. 2 - قرب الاسناد: عن الحسن بن طريف وعلي بن إسماعيل ومحمد بن عيسى جميعا عن حماد بن عيسى قال: رأيت أبا الحسن موسى عليه السلام صلى الغداة فلما سلم الامام قام فدخل الطواف، فطاف اسبوعين بعد الفجر قبل طلوع الشمس ثم خرج من باب بني شيبه ومضى، ولم يصل (1). بيان: لعل ترك صلاة الطواف في هذا الوقت للتقية، كما أن قران الطوافين أيضا محمول عليها كما ستعرف. 3 - مجالس الصدوق: في مناهي النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى عن الصلاة في ثلاث ساعات: عند طلوع الشمس، وعند غروبها، وعند استوائها (2). 4 - الخصال: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز عن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: أربع صلوات يصلها الرجل في كل ساعة: صلاة فاتتك فمتى ذكرتها أديتها، وصلاة ركعتي طواف الفريضة، وصلاة الكسوف والصلاة على الميت، وهؤلاء يصلين الرجل في الساعات كلها (3). 5 - ومنه: عن عبد الله بن أحمد الفقيه، عن علي بن عبد العزيز، عن عمرو بن عون، عن خلف بن عبد الله، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن الاسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: صلاتين لم يتركهما رسول الله صلى الله عليه وآله سرا و _____ (1) قرب الاسناد:

170 ط نجف. (2) أمالي الصدوق ص 255. (3) الخصال ج 1 ص 118.